بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .... أما بعد :

فإليك أخي المسلم هذه الورقة وبها سؤال ألقي على فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين - رحمه الله تعالى - فإليك السؤال والجواب :

السؤال

ماذا يفعل الرجل إذا أمر أهله بالصلاة ولكنهم لم يستمعوا إليه، هل يسكن معهم ويُخالطهم أم يخرج من البيت ؟

الجواب

إذا كان هؤلاء الأهل لا يصلون أبداً فإنهم كفار مُرتدون، خارجون عن الإسلام ولا يجوز أن يسكن معهم ولكن يجب عليه أن يدعوهم ويُلح ويُكرر لعل الله يهديهم لأن تارك الصلاة كافر - والعياذ بالله - بدليل الكتاب والسنة، وقول الصحابة والنظر الصحيح ....

- أما من القرآن فقوله تعالى عن المشركين: ﴿فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فإخوانكم في الدين﴾ مفهوم الآية أنهم إذا لم يفعلوا ذلك فليسوا إخوانا لنا - ولا تنتفي الأخوة الدينية بالمعاصي وإن عظمت ولكن تنتفي عند الخروج عن الإسلام

- أما من السنة فقول النبي ﷺ: ((بين الرجل وبين الكفر والشرك ترك الصلاة)) - ثابت في صحيح مسلم - وقوله في حديث بريدة رضي الله عنه في السنن: ((العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر))

- أما أقوال الصحابة : قال أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه : ((لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة)) - والحظ النصيب وهو هنا نكرة في سياق النفي فيكون عاما لا نصيب لا قليل ولا كثير - وقال عبد الله بن شقيق :((كان أصحاب النبي ﷺ لا يرون شيئا من الأعمال تركه كفر غير الصلاة))

- أما من جهة النظر الصحيح فيُقال : هل يُعقل أن رجلا في قلبه حبة خردل من إيمان يعرف عظمة الصلاة وعناية الله بها ثم يحافظ على تركها ؟...هذا شيء لا يمكن وقد تأملت الأدلة التي استدل بها من يقول أنه لا يكفر فوجدتها لا تخرج عن أحوال أربع :

1- إما أنها لا دليل فيها أصلا
2- أو أنها قيدت بوصف يمتنع معه ترك الصلاة
3- أو أنها قيدت بحال يعذر فيها من ترك هذه الصلاة
4- أو أنها عامة فتخصص بأحاديث كفر تارك الصلاة

وإذا تبين أن تارك الصلاة كافر فإنه يترتب عليه أحكام المُرتدين وليس في النصوص أن تارك الصلاة مؤمن أو أنه يدخل الجنة أو ينجو من النار ونحو ذلك مما يحوجنا إلى تأويل الكفر الذي حكم به تارك الصلاة بأنه كُفر نعمة أو كُفر دون كُفر ومنها

أولا أنه لا يصح أن يُزوج فإن عقد له وهو لا يصلي فالنكاح باطل ولا تحل له الزوجة لقوله تعالى عن المهاجرات: ﴿فإن علمتمُوهُن مُؤمنات فلا ترجعُوهُن إلى الكفار، لاهُن حل لهُم ولا هُم يحلون لهُن﴾ - الممتحنة -

ثانيا أنه إذا ترك الصلاة بعد أن عقد له فإن نكاحه ينفسخ ولا تحل له الزوجة للآية التي ذكرناها سابقا، على حسب التفصيل المعروف عند أهل العلم بين أن يكون ذلك قبل الدخول أو بعده

ثالثا أن هذا الرجل الذي لا يُصلي إذا ذبح لا تُؤكل ذبيحته لماذا ؟... لأنها حرام، ولو ذبح يهودي أو نصراني فذبيحته يحل لنا أن نأكلها، فيكون - والعياذ بالله - ذبحه أخبث من ذبح اليهود والنصارى

رابعا أنه لا يحل له أن يدخل مكة أو حدود حرمها لقوله تعالى : ﴿يَا أيهَا الذين آمَنُوا إنما المُشرِكُونَ نجَس فلا يقربُوا المسجد الحَرَامَ بَعْدَ عَامهم هَذا﴾

خامسا أن لو مات أحد من أقاربه فلا حق له في الميراث فلو مات رجل عن إبن له لا يُصلي (الرجل مسلم يُصلي والإبن لا يُصلي) وعن إبن عم له بعيد عاصب ، من الذي يرثه ؟ إبن عمه البعيد دون إبنه لقول النبي ﷺ في حديث أسامة :((لا يرثُ المسلم

الكافر ولا الكافر المُسلم)) ـ متفق عليه ـ

ولقول النبي ﷺ :

((ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلأولي رجل ذكر))

ـ متفق عليه ـ وهذا مثال ينطبق على جميع الورثة

سادسا أنه إذا مات لا يُغسل ولا يُكفن ولا يُصلى عليه ولا يُدفن مع المسلمين، إذن ماذا نصنع به ؟ نخرج به إلى الصحراء، ونحفر له وندفنه بثيابه لأنه لا حُرمة له وعلى هذا فلا يحل لأحد مات عنده ميت وهو يعلم أنه لا يُصلي أن يقدمه للمسلمين يُصلون عليه

سابعا أنه يُحشر يوم القيامة مع فرعون وهامان وقارون وأبي بن خلف ـ أئمة الكفر والعياذ بالله ـ ولا يدخل الجنة ولا يحل لأحد من أهله أن يدعو له بالرحمة والمغفرة، لأنه كافر لا يستحقها لقوله تعالى :

﴿مَا كَانَ للنبي والذين آمنو أن يَسْتغفرُوا للمُشْركين ولو كانُوا أولي قربَى من بَعْد مَا تبين لهُم أنهُم أصحابُ الجَحيم﴾

فالمسألة يا إخواني **خطيرة جدا** ومع الأسف فإن بعض الناس يتهاونون في الأمر، ويُقرون في البيت من لا يُصلي وهذا لا يجوز

هذا حكم من ترك الصلاة رجلا أو إمرأة يا من تركت الصلاة أو تساهلت بها تدارك بقية العُمر بالعمل الصالح فلا تدري كم بقي من عمرك هل بقي شهور أو أيام او ساعات العلم إلى الله وتذكر دائمًا قوله تعالى :

﴿إنهُ مَنْ يَأت ربهُ مُجْرمًا فإن لهُ جَهنم لا يَمُوت فيهَا ولا يَحْيَى﴾ سورة طه الآية 74

وقوله تعالى :

﴿فَأما مَنْ طَغَى وءَاثرَ الحَيَاة الدنيا فَإن الجَحيم هي المَأوَى﴾ سورة النازعات الآية 37 - 38 - 39

وفقك اللّه لكل خير وفلاح وجعل اللّه أيامك سعادة وهناء ، في ظل شريعة اللّه علمًا وعملاً ودعوةً

واللّه أعلم وصلي اللّه على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

فضيلة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين

ـ رحمه اللّه تعالى ـ

صدر الإذن بطباعة هذه الرسالة من رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء برقم 2141 / 5 بتاريخ 3 / 11 / 1407 هـ

صلي قبل أن يُصلى عليك